



إعلان

تطبيقاً لأحكام المادة 07 من المرسوم الرئاسي رقم 17/109 المؤرخ في 14/03/2017، المعدل والمتمم، وتجسيداً للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24/08/2023 الذي يحدد كيفيات ثبيت فترات الخدمة الوطنية والاستبقاء إلى ما بعد المدة القانونية للخدمة الوطنية وإعادة الاستدعاء في إطار التعبئة، فإننا ندعو جميع الأساتذة والموظفين الإداريين والتكنيين وأعوان المصالح والأعوان المتعاقدين إلى تقديم الوثائق المذكورة أدناه من أجل ثبيت فترات الخدمة الوطنية والاستبقاء إلى ما بعد المدة القانونية للخدمة الوطنية وإعادة الاستدعاء في إطار التعبئة:

- مستخرج من إشعار بالشطب من صفوف الجيش الوطني الشعبي أو إنهاء الخدمة بصفة نهائية في صفوف الجيش الوطني الشعبي أو نسخة من الوثيقة التي تثبت فترة إعادة الاستدعاء في إطار التعبئة.
- شهادة عدم تقاضي معاش عسكري صادرة عن الصندوق الجهوي للتقاعدات العسكرية، المختص إقليمياً.

ملاحظة:

- على الموظفين الذين لم يستخرجو شهادة عدم تقاضي معاش عسكري إحضار الوثائق التالية لتسوية الوضعية:
 - صك بريدي مشطوب عليه رقم الهاتف.
 - مستخرج من إشعار بالشطب من صفوف الجيش الوطني الشعبي أو إنهاء الخدمة بصفة نهائية في صفوف الجيش الوطني الشعبي.
 - نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطني.

05 دجنبر 2024

جيجل في :

مدير الجامعة



ملاحظة:

* تودع الوثائق المطلوبة بالمديرية الفرعية للمستخدمين والتكونين لجامعة محمد الصديق بن يحيى بالقطب الجامعي بتاسوست قبل تاريخ 10/11/2024.